

مرسوم سلطاني

رقم ٧٦/٤٣

نحن قابوس بن سعيد ، سلطان عمان ،

بعد الاطلاع على المادة (٢) من قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة رقم ٧٥/٢٦ والرسوم السلطاني رقم ٧٦/١٣ المعدل له ، وبعد اطلاعنا على معاهدة الجرائم والافعال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات ، الموقعة في طوكيو بتاريخ ١٩٦٣/٩/١٤ .

وببناء على ما عرضه علينا وزير الدولة للشؤون الخارجية ، ونظرا لما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت :-

المادة ١ : التصديق على انضمام حكومة سلطنة عمان لمعاهدة الجرائم والافعال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات والموقعة في طوكيو بتاريخ ١٩٦٣/٩/١٤ .

المادة ٢ : على جهات الاختصاص تنفيذ ما جاء في هذه الاتفاقية وتصبح سارية المفعول من تاريخ نشر هذا المرسوم .

المادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

حرر في: ٢٦ شوال ١٣٩٦

الموافق: ٢٠ اكتوبر ١٩٧٦

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١١٣) الصادرة في ١١/١/١٩٧٦